الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني



قرار /136/هـ

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / 143 / لعام 1966 .

و على أحكام المرسوم التشريعي رقم / 47 / لعام 2013.

و على ما أقرته اللجنة الطلابية في المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلستها المنعقدة بتاريخ 10/8/ 2015.

يقرر ما يلي

مادة 1- أ - يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في محافظتي(حلب- ادلب) الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني بالدوام في المعاهد المماثلة في محافظات(دمشق – اللاذقية –حمص – حماة- طرطوس) للعام الدراسي 2016/2015 .

ب - يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في (الرقة – الحسكة – دير الزور - القامشلي) الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني بالدوام و تقديم الامتحانات في المعاهد المماثلة في محافظات(دمشق –حلب - اللاذقية –حمص– حماة- طرطوس) للعام الدراسي 2016/2015.

جـ - يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في(ريف دمشق – القنيطرة – درعا – السويداء)بالدوام في المعاهد الموجودة في دمشق.

هـ - يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في (ريف حماة –السلمية) بالدوام في المعاهد الموجودة في حماة.

مادة 2- لا يسمح لطلاب المعاهد في محافظات(دمشق - اللاذقية - حمص – حماة- طرطوس) بالدوام و تقديم الامتحانات إلا في المعهد المقبولين فيه أساساً للعام الدراسي 2016/2015.

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني



مـادة 3 – تعتمد الأسس الآتية بالنسبة لدوام الطلاب في معاهد غير المعاهد المقبولين فيها :

أ- على الطالب التقدم بطلب إلى ديوان المعهد المماثل و الاختصاص المماثل الذي يرغب في الدراسة فيه مرفقاً وضعه الدراسي. وفي حال تعذر إحضار الوضع الدراسي يكتب الطالب تعهد شارحاً فيه وضعه و علاماته بالتفصيل و لا يتم منحه أية وثيقة أو إشعار بوضعه إلا بعد التأكد من المعلومات التي دونها في التعهد.

ب- يطالب الطالب بالدوام وفق الأسس المعتمدة المطبقة في المعهد المضيف و يخضع للامتحان العملي و النظري.

جـ- يتم التنسيق بالنسبة للمعاهد التابعة للجامعات مع المنسقين من الجامعات في الجامعة المضيفة لمتابعة جميع الأمور المتعلقة بالطلاب الذين تم استقبالهم في المعهد .

د- تكلف مديرية التعليم التقني في الوزارة أو الجهة المسؤولة عن أمور المعاهد في الجهات التي يتبع لها معاهد بمتابعة أوضاع الطلاب الراغبين بالدوام في غير معاهدهم و التنسيق بين المعهد الأم و المعهد المضيف.

مـادة 4- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور محمد عامر المارديني